قرآنيكا، مجلة عالمية لبحوث القرآن
عدد خاص (8)، أبريل 2022م، ص 53-73

© 2022 مركز بحوث القرآن
جامعة ملايا، ماليزيا

مفهوم نظرية النسخ في ضوء الثقافة الإسلامية [*]

محمد بن علي بن عبدان الغامدي[1]

(Transcription Theory in Islamic Culture)

Mohammed Ali Abdan Al Ghamdi

ABSTRACT

This study speaks-briefly- The concept of copy theory in the light of Islamic culture, compared with some other cultures, and preached the Hadith on the side of copying recitation and its types and conditions, as there is no doubt that the knowledge of the copyist of the copies of the most important duties and tasks; as it is not right for anyone to interpret the Quran before the second in stating its importance, the third in stating its conditions, the fourth in clarifying the benefits of its knowledge, and the fifth In the presentation of the most important literature in it, then the conclusion stated the most important results .

Keywords: *Transcription, Quran, Recitation, Tafsir, Transcription and Transcription, Transcription of Quran, Recitation Transcription*

ملخص

تتحدث هذه الدراسة – بإيجاز – عن مفهوم نظرية النسخ في ضوء الثقافة الإسلامية، مع مقارنتها ببعض الثقافات الأخرى، وتكرز الحديث على جانب نسخ التلاوة

[*] This article was submitted on: 28/02/2022 and accepted for publication on: 02/03/2022.

[1] أستاذ مساعد – قسم الدعوة والثقافة الإسلامية جامعة أم القرى
Assistant Professor, Department of Da`wah and Islamic Culture Umm Al-Qura University
Email: maghamdi@uqu.edu.sa

وأنواعه وشروطه، إذ لا ريب أن معرفة الناسخ من المنسوخ من أوجب الواجبات وأهم المهمات؛ إذ لايصح لأحد أن يفسر القرآن قبل أن يعرف الناسخ من المنسوخ، لذا جاءت هذه الدراسة موضحة ومبينة لذلك، وتكونت من تمهيد في عرض نظرية النسخ في الثقافة الإسلامية وبعض الثقافات الأخرى، ومقدمة وخمسة مطالب وخاتمة، وتحدثت في المقدمة عن أهمية الموضوع وسبب الكتابة فيه، وجاء المطلب الأول في التعريف بالنسخ ومفهومه، والثاني في بيان أهميته، والثالث في ذكر شروطه، والرابع في توضيح فوائد معرفته، والخامس في عرض أهم المؤلفات فيه، ثم الخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج.

كلمات دالَّة: النسخ، القرآن، التلاوة، التفسير، الناسخ والمنسوخ، نسخ القرآن، نسخ التلاوة.

1. مقدمة

إن من أكبر نعم الله على خلقه أن أرسل إليهم الرسل، وأنزل عليهم الكتب، ومنذ أن أهبط الله آدم عليه السلام إلى الأرض، والوحي لم ينقطع، فكانت الرسل متعاقبة، والمعجزات متوالية إلى أن بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم خاتماً للرسل، وأنزل عليه القرآن بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب، ومهيمناً عليه.

فكان نبراساً في الحياة، ومشعل هداية، أضاء دروب الجهل والظلام، وبقي مضرب مثل في الإعجاز على مرّ الدهور والعصور.

ولقد نال هذا الكتاب المعجز من اهتمام العلماء المسلمين مالم ينله كتاب سماوي قبله، وحظى بعناية فائقة منقطعة النظير، كيف لا وهو المعجز الذي فاق ماسبقه من معجزات، وبهر بفصاحته وبلاغته أساطين البلاغة والفصاحة، فأكبوا عليه ينهلون من مورده الصافي الذي لم يكدره كدر، ويشربون من معينه الطاهر النقي، فهذا يؤلف في أسباب النزول، وذاك في ناسخه ومنسوخه، وآخر في مكيه ومدنيه، وتفسيره وإعرابه،...الخ.

أراد بها مؤلفوها خدمة هذا السفر العظيم، الذي خدم به صاحبه كتاب الله عزوجل، إذ أن أحق ماصرفت فيه الأوقات، وأفنيت فيه الأعمار، كتاب الله، تعلماً وتعليماً، وامتثالاً لأوامره، واجتناباً لنواهيه.

ومن هذه المواضيع التي اشتغل بها المحققون موضوع الناسخ والمنسوخ، فإن معرفته تأتي في الدرجة الأولى بين سائر علوم القرآن، إذ لا يجوز لمفسر أن يفسر القرأن، ولا لمفتٍ أن يفتي، ولا لعالم أن يتصدر للتعليم إلا بعد أن يعرف هذا العلم، ويتشربه قلباً وقالباً، ونظراً لهذه الأهمية القصوى لعلم الناسخ والمنسوخ وتنوع مذاهب الناس في إثبات نظرية النسخ ونفيها، جاءت هذه الدراسة مؤتلفة من مقدمة تحدثت فيها عن أهمية الموضوع وسبب الكتابة فيه، ثم تمهيد في عرض نظرية النسخ في الثقافة الإسلامية وبعض الثقافات الأخرى، وجاء المطلب الأول في التعريف بالنسخ ومفهومه، والثاني في بيان أهميته، والثالث في ذكر شروطه، والرابع في توضيح فوائد معرفته، والخامس في عرض أهم المؤلفات فيه، ، ثم الخاتمة ذكرت فيها أهم النتائج.

وقد سرت في كتابة هذا البحث وفق ضوابط الكتابة العلمية، من حيث التوثيق، وألحقت بها كشافاً للمصادر والمراجع، ذكرت فيه بيانات المرجع كاملة فاستغنيت بذلك عن ذكرها عند أول ورود لها في البحث.

2. تمهيد: نظرية النسخ في الثقافة الإسلامية وبعض الثقافات الأخرى

النسخ في الثقافة الإسلامية ثابت نبص والنسخ ثابت في الكتاب والسنَّة، قال الله تعالى: ﴿ مَا نَنسَخۡ مِنۡ ءَايَةٍ أَوۡ نُنسِهَا نَأۡتِ بِخَيۡرٖ مِّنۡهَآ أَوۡ مِثۡلِهَآۗ أَلَمۡ تَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: 106].

وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يدل على وقوع النسخ في القرآن الكريم والسنة النبوية: روى مسلم عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: "كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ

رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ"[2].

وانعقد الإجماع على ذلك[3].

وأنكر ثبوته النصارى، سمعاً وعقلاً، وطائفة من اليهود، وذهبت طائفة منهم إلى إثباته عقلاً ومنعه سمعاً.

3. مفهوم النسخ وتعريفه، وأهميته

3. 1. مفهوم النسخ وتعريفه

أولاً: التعريف اللغوي:

النسخ في اللغة يدور بين معنيين:

أحدهما: الرفع والإزالة. ومنه قولهم: "نسخت الشمس الظل، والشيب الشباب"[4]، ومنه قوله تعالى: ﴿فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ ثُمَّ يُحۡكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ﴾ [الحج: 52].

ويذهب الجمهور إلى أن النسخ في القرآن مشتق من هذا المعنى، يقول الخليل بن أحمد: "...والنسخ إزالتك أمراً كان يعمل به، ثم تنسخه بحادث غيره، كالآية تنزل في أمر، ثم يخفَّف فتنسخ بأخرى"[5].

---

[2] Al-Naysābūrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū Al-Ḥassan Al-Qushairī. (N.d.). Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣar Bi Naql Al-'Adl Ilā Rasūlillah s.a.w. Taḥqīq: Muḥammad Fuād al-Bāqī. (Akhrajuhu Muslim, No. Ḥadīth: 1452). Beirūt: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.

[3] See: Ibn Al-Jawzī, Jamāl al-Dīn Abī Al-Farj 'Abd al-Raḥman bin 'Alī. (1983). *Nawāsikh Al-Qurān.* Taḥqīq: Muḥammad Ashraf 'Alī Al-Malbarī. (1st ed). Al-Madīnah Al-Munawwarah: Al-Jāmi'ah Al-Islāmiyyah, p. 15.

[4] Al-Zamakhsharī, Jār Allah bin 'Umar. (N.d.). *Asās Al-Balāghah.* Taḥqīq: 'Abd Al-Raḥīm Maḥmūd. Beirūt: Dār Al-Ma'rifah, p. 454.

[5] Al-Farāhīdī, Al-Khalīl bin Aḥmad. (N.d.). *Mu'jam Kitāb al-'Ain.* Taḥqīq: Mahdī Al-Makhzūmī wa Ibrāhīm Al-Sāmara'ī. (vol. 4). Al-'Irāq: Wizārah Al-Thaqāfah wa Al-I'lām, Dār Al-Rashīd, p. 201.

ثانيهما: نقل الشـــيء من مكانه إلى مكان آخر، مع بقاء الأول، ومنه قولهم: "نســـخت كتابي من كتاب فلان"[6]، إذا نقلته، ومنه قوله تعالى: ﴿ هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيۡكُم بِٱلۡحَقِّۚ إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ [الجاثية: 29].

ويذهب بعض العلماء كالطبري والنحاس إلى أن النســخ في القرآن مشــتق من هذا المعنى، يقول ابن جرير الطبري: "وأصل النسخ: من نسخ الكتاب، وهو نقله من نسخة إلى أخرى غيرها، فكذلك معنى نســـخ الحكم إلى غيره، إنما هو تحويله، ونقل عبارته عنه إلى غيرها"[7]، ويقول النحاس:". . والآخرين من نســخت الكتاب إذا نقلته من نســخة، وعلى هذا الناسخ والمنسوخ"[8].

وقد عارض هذا الرأي مكي بن أبي طالب بقوله: "وقد غلط في هذا جماعة، وجعلو النســخ الذي وقع في القرآن مأخوذاً من هذا المعنى، وهو وهْم، وقد انتحله النحاس...وهذا ليس من النســخ الذي هو إزالة الحكم وإبقاء اللفظ، ولا من النســخ الذي هو إزالة الحكم واللفظ، وإنما هذا نظير قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ [الجاثية: 29]"[9].

ثانياً: التعريف الاصطلاحي

م يكن مفهوم النسـخ عند السـلف والمتقدمين من الصـحابة والتابعين وتابعيهم، مختلفاً عن غيره من أســاليب البيان، بل كان مصــطلحاً واســعاً يدخل تحته كل ماهو مبيّن للآية من

---

[6] Al-Zamakhsharī, *Asās Al-Balāghah*, p. 454.

[7] Ibn Jarīr Al-Ṭabarī, Abū Ja'far Muḥammad. (N.d). *Jāmi' Al-Bayān 'an Ta'wīl Āyy Al-Qur'ān*. Taḥqīq: Maḥmūd Muḥammad Shākir. (2nd ed, vol. 2). Miṣr: Dār Al-Mu'arif, p. 472. مراجعة وتخريج: أحمد محمد شاكر

[8] Al-Nuḥās, Abū Ja'far bin Muḥammad bin Ismā'īl. (1991). *Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh fī Kitāb 'Azza Wajall wa Ikhtilāf Al-'Ulamā' fī zalik Dirāsah*. Taḥqīq: Sulaimān bin Ibrāhīm Al-Laāhim. (1st ed, vol. 1). Beirūt: Muassasah Al-Risālah, p. 424.

[9] Ibn Abī Ṭālib, Abū Muḥammad Makkī Al-Qaysī. (1985). *Al-Īḍāḥ li Nāsikh Al-Qurān wa Mansūkh wa Ma'rifah Uṣūlihi wa Ikhtilāf Al-Nās fihi*. Taḥqīq: Aḥmad Ḥassan Farḥāt. (1st ed). Jeddah, Makkah: Dār Al-Manārah, p.47-48.

تخصـــيص للعام، وتقييد للمطلق، وتبيين للمجمل...، إضـــافة إلى المعنى الذي تقرر أخيراً، بعد تحديد مصطلح النسخ عند المتأخرين.

وقد أشار إلى ذلك غير واحد من العلماء، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية:"والمنسوخ يدخل فيه في اصـطلاح السـلف العام: كل ظاهر تُرك ظاهره لمعارض راجح، كتخصـيص العام، وتقييد المطلق"[10]، ويقول العلامة ابن القيم: "ومراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ: رفع الحكم بجملته تارة، وهو اصطلاح المتأخرين- ورفع دلالة العام والمطلق والظاهر، وغيرها تارة، إما بتخصـــيص، أو تقييد، أو حمل مطلق على مقيد، وتفســـيره وتبيينه، حتى إنهم يسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخاً؛ لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر، وبيان المراد"[11].

وممن نبه على ذلك أيضاً: الإمام الشاطبي في (موافقاته)[12]، ويُعد الإمام الشافعي -رحمه الله- أول من فرّق في (الرســالة) بين النســخ وغيره من أســاليب البيان، فحرر معناه، وميزه من الإطلاقات الواســعة التي دُمج فيها، يقول الإمام الشــافعي:"وليس يُنســخ فرض أبداً، إلا أُثبت مكانه فرض، كما نُســـخت قِبلة بيت المقدس، فأُثبت مكانها الكعبة، وكل منسوخ في كتاب وسنة هكذا"[13]، وقد جاء في كلام الإمام الطبري -رحمه الله- في تفسيره مايدل على هذا التفريق، يقول أبوجعفر:"وقد دللنا في كتابنا كتاب (البيان عن أصـــول الأحكام) على أن لاناســخ من آي القرآن، وأخبار رســول الله صــلى الله عليه وســلم، إلا مانفى حكماً ثابتاً، وأُلزم العباد فرضـــه، غير محتمل بظاهره وباطنه غير ذلك، فأما إذا مااحتمل غير ذلك من أن يكون بمعنى الاســـتثناء، أو الخصـــوص والعموم، أو المجمل،

---

[10] Ibn Taimiyyah. (N.d.). *Al-Majmū' Fatāwā.* Ed: 'Abd al-Raḥman bin Muḥammad bin Qāsim wa ibnuhu Muḥammad. (Vol. 13.), N.p., p. 29, 272.

[11] Al-Jawziyyah, Ibn Qayyim. (1993). *I'lām Al-Muwaqi'īn 'an Rabb Al-'Ālamīn.* Taḥqīq: 'Iṣām Al-Dīn Al-Ṣabābaṭī. (1st ed, vol. 1). Al-Qāherah: Dār Al-Ḥadīth, p. 42.

[12] See: Al-Shāṭibī, Abū Isḥāq Ibrāhīm bin Mūsā. (1996). *Al-Muwāfaqāt.* Taḥqīq: Abī 'Ubaydah Mashhūr bin Ḥassan Āli Salmān. (1st ed, vol. 3). Al-Khubar: Dār Ibn 'Affān, p. 344.

[13] Al-Shāfi'ī, Muḥammad bin Idrīs. (N.d.). *Al-Risālah.* Taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākir. N.p., p. 109.

أو المفسر، فمن الناسخ والمنسوخ بمعزل، بما أغنى عن تكريره في هذا الموضع، ولامنسوخ إلا الحكم المنفي الذي قد كان ثبت حكمه وفرضه"[14].

ومنذ تمييز مصطلح النسخ عن غيره من المصطلحات، والعلماء -على مرّ العصور- يحاولون تحديده، وتعريفه تعريفاً جامعاً مانعاً، فهذا أبوبكر الجصاص (ت: 370هـ)، يقول في تعريفه: "بيان مدة الحكم والتلاوة"[15]، وعرفه أبوالحسين البصري (ت: 436ه) بأنه:"إزالة مثل الحكم الثابت، بقول منقول عن الله أو رسوله، أو فعل منقول عن رسوله، وتكون الإزالة بقول منقول عن الله أو عن رسوله، أو بفعل منقول عن رسوله مع تراخيه عنه على وجه لولاه لكان ثابتاً"[16]، وقال الجويني (ت: 478هـ) في تعريفه: "هو اللفظ الدال على ظهور انتفاء شرط دوام الحكم الأول"[17]، ويقول ابن قدامة (ت: 620هـ) في حدّه: "رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم، بخطاب متراخ عنه"[18]، وعرفه ابن الحاجب (ت: 646هـ) بأنه: "رفع الحكم الشرعي، بدليل شرعي متأخر"[19].

هذه مجموعة من التعاريف، لم يسلم واحد منها من المآخذ والاعتراضات، وليس المقام مقام استعراض لها، وللمآخذ عليها، وإنما المقصود بيان تطور التعريف عبر القرون.

ولعل أنسب تعريف للنسخ، هو: ماذكره فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين بقوله: "رفع حكم دليل شرعي، أو لفظه، بدليل من الكتاب والسنة"، فخرج بقوله: "رفع

---

[14] Ibn Jarīr Al-Ṭabarī, *Jāmi' Al-Bayān 'an Ta'wīl Āyy Al-Qur'ān.* (2nd ed, vol. 2), p. 535.

[15] Al-Jaṣṣāṣ,Aḥmad bin 'Alī Abū Bakar Al-Rāzī Al-Ḥanafī. (1994). *Aḥkām Al-Qurān.* Taḥqīq: 'Abd Al-Salām Muḥammad 'Alī Shāhīn. (1st ed, vol. 1). Beirūt: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, p. 71.

[16] Al-Baṣarī, Abū Al-Hussīn bin 'Alī. (1964). *Al-Mu'tamad fī Uṣūl Al-Fiqh.* Taḥqīq: Muḥammad Ḥamīdullah wa Ākharūn. (Vol. 1). Dimashq, p. 397.

[17] Al-Juwainī, Abū Al-Ma'ālī 'Abd Al-Malik bin 'Abd Allah bin Yūsuf. (1991). *Al-Burhān fī Uṣūl Al-Fiqh.* Taḥqīq: 'Abd Al-'Aẓīm Maḥmūd Al-Dīb. (3rd ed, vol. 2). Al-Manṣūrah: Dār Al-Wafā', p. 845.

[18] Ibnu Qudāmah, Muwaffiq Al-Dīn 'Abd Allāh bin Aḥmad bin Qudāmah Al-Jamā'īlī Al-Maqdisī. (1995). *Rauḍah Al-Nāẓir wa Jannah Al-Manāẓir fī Uṣūl Al-Fiqh 'alā Mazhab Al-Imām Aḥmad bin Ḥanbal.* Taḥqīq: 'Abd Al-Karīm bin 'Alī Al-Namlah. (4th ed, vol. 1). Al-Riyāḍ: Maktabah Al-Rushd, p. 283.

[19] Ibn Al-Ḥājib, Jamāl Al-Dīn Abī 'Amrū Al-Muqri'. (1984). *Muntahā Al-Wuṣūl wa Al-Amal fī 'Ilmī Al-Uṣūl wa Al-Jidal.* (1st ed). Beirūt: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah, p. 154.

حكم"، تخلف الحكم لفوات شـــرط أو وجود مـانع، وخرج بقولـه: "بـدليـل من الكتـاب والسنة"، ماعداهما من الأدلة، كالإجماع والقياس[20].

3. 2 أهمية النسخ

يعتبر علم الناســخ والمنســوخ من العلوم التي اعتنى بها العلماء حفظاً، ونظراً، وفهماً، وبحثاً، وتأصيلاً؛ لأنه علم لايسع كل من تعلق بأدنى علم من علوم الديانة جهله[21].

وقد وردت آثار عن الســلف تدل على عظم هذا العلم، وأهميته، وأنه لايجوز لأحد أن يفتي في أمر من أمور الدين فضلاً عن أن يفسر القرآن قبل أن يعرف الناسخ والمنسوخ.

فمن ذلك مارود عن علي بن أبي طالب رضـــي الله عنه من أنه انتهى إلى قاص، فســأله: أعلمت الناســخ من المنســوخ؟ فقال: لا. قال: هلكت وأهلكت[22]، وذُكر عن حذيفة رضـــي الله عنه أن قال: "إنما يفتي الناس ثلاثة –ذكر منهم– رجل تعلم منســـوخ القرآن"[23].

وتتأكد أهمية هذا العلم إذا علمنا أن معرفة الكثير من الأحكام الشـــرعية، متوقفة على معرفته، والعلم به، وأن هناك أحكاماً شـــرعية قد رفعت ولم يعد العمل بها قائماً، وأن هذا العلم سـبيل مطروق لدرء التعارض الظاهري بين نصـوص الشـرع، قال يحيى بن أكثم: "ليس من العلوم كلها علم هو أوجب على العلماء، وعلى المتعلمين وكافة المســـلمين، من علم ناســخ القرآن ومنســوخه؛ لأن الأخذ بناســخه واجب فرضــاً، والعلم به لازم ديانةً، والمنســـوخ لايُعمل به، ولايُنتهى إليه. فالواجب على كل عالم عِلْم ذلك، لئلا يوجب على

---

[20] Ibn ‘Uthaimīn, Muḥammad bin Ṣāliḥ. (1988). *Al-Uṣūl min ‘Ilm Al-Uṣūl.* (2nd ed). Al-Riyāḍ: Dār Ṭayyibah, p. 45.

[21] Ibn Abī Ṭālib, *Al-Īḍāḥ li Nāsikh Al-Qurān wa Mansūkh wa Ma'rifahUṣūlihi wa Ikhtilāf Al-Nās fihi.* p.45-46.

[22] Al-Nuḥās, *Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh fi Kitāb ‘Azza Wajall wa Ikhtilāf Al-‘Ulamā’ fi zalik Dirāsah*, (vol. 1, no. 2), p. 410.

[23] Ibid, (Vol. 1, No. 6), p. 415.

نفســـه أو على عباد الله أمراً لم يوجبه الله –عزوجل–، أو يضـــع عنه فرضـــاً أوجبه الله عزوجلّ"[24].

ولهذا شـــدد العلماء في التحذير من القول فيه بغير علم، ولايقين، يقول ابن حزم: "لايحل لمسـلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شـيء من القرآن والسـنة هذا منسـوخ إلا ببيقين؛ لأن الله –عزوجل– يقول: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ﴾ [الحج: 64]، وقال تعالى: ﴿ ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ ﴾ [الأعراف: 3]، فكل ماأنزل الله تعالى في القرآن، وعلى لســـان نبيه ففرض اتباعه، فمن قال في شـــيء من ذلك: إنه منسوخ، فقد أوجب ألا يطاع ذلك الأمر، وأسقط لزوم اتباعه، وهذه معصية لله تعالى مجردة، وخلاف مكشـــوف، إلا أن يقوم برهان على صـــحة قوله، وإلا فهو مفتر مبطل"[25].

4. شروط النسخ وفوائده

1.4 شروط النسخ

اشـترط العلماء لثبوت واقعة النسـخ شـروطاً عدة، وفرقوا بها بين النسـخ وغيره من أسـاليب البيان.

ويمكن إجمالها فيما يلي:

أولاً: الشروط المتعلقة بالمنسوخ.

1) أن يكون حكماً شرعياً عملياً جزئياً.
2) ثابتاً بالقرآن أو السنة ولو بالفحوى.
3) غير مؤقت، ولامؤبد نصاً.

---

[24] Ibn 'Abd Al-Barr, Abū ‘Umar Yūsuf. (1993). *Jāmi’ Bayān Al-‘Ilm wa Faḍlih.* Taḥqīq: Abī Al-Ashbāl Al-Zuhairī. (1st ed, vol. 1). Al-Dammam: Dār Ibn Al-Jawzī, p. 767.

[25] Ibn Ḥazim, ‘Alī bin Aḥmad bin Ḥazim Al-Āmadī. (1979). *Al-Iḥkām fī Uṣūl Al-Aḥkām.* (1st ed, vol. 4). Beirūt: Dār Al-Āfāq Al-Jadīdah, p. 83.

4) متقدماً في النزول على الناسخ[26].

وعليه فإنه لايجوز نسخ الأخبار المحضة، ولاآيات الوعد والوعيد؛ لأنها لاتتضمن أحكاماً من أحكام العبادات أو المعاملات.

ولايجوز نسخ الأحكام الشرعية الاعتقادية؛ لأنه لايتصور فيها توارد الأمر والنهي على مسألة واحدة، فضلاً عن كونها ثابتة في جميع الشرائع السماوية.

ولايجوز نسخ الأحكام الكلية؛ لثبوتها عادة.

ولايجوز نسخ الحكم المؤقت، ومنه المغيا؛ لانتهائه بانتهاء وقته، وكذا المؤبد بالنص؛ لأن الشارع لايؤبد حُكماً وهو يعلم أنه سينسخه بعد مدة مهما طالت.

ولايجوز نسخ الحكم الشرعي، بحكم شرعي معه أو قبله؛ لوجوب تقدم المنسوخ في نزوله على الناسخ[27].

ثانياً: الشروط المتعلقة بالناسخ:

1. أن يكون خطاباً من الشارع.
2. معادلاً للمنسوخ في درجة ثبوته ودلالته، وفي إيجاب العمل بمقتضاه، أو أقوى منه.
3. متراخياً في النزول عن المنسوخ.

---

[26] Abū Ḥāmid, Muḥammad bin Muḥammad Al-Ghazalī. (N.d.). *Al-Mustaṣfā min 'Ilm Al-Uṣūl wa Ma'ahu Kitāb Fawātiḥ Al-Raḥmaut li Muḥībbullah bin 'Abd Al-Shakūr.* (Vol. 1). Beirūt: Dār Iḥyā' Al-Turath Al-'Arabī, p. 121. Wa Al-Hamdānī, Muḥammad bin Mūsā bin 'Uthman. (1966). *Al-I'tibār fi Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh min Al-Āthār.* (1st ed). Ḥamaṣ: Maṭba'ah Al-Andalus, p. 8. Wa Ibn Ḥazim, *Al-Iḥkām fi Uṣūl Al-Aḥkām.* (Vol. 3), p. 106. Wa Al-Ja'barī, Abū Isḥāq Burhān Al-Dīn Ibrāhīm bin 'Umar. (1988). *Rusūkh Al-Aḥbār fi Mansūkh Al-Akhbār.* Taḥqāq: Ḥassan muḥammad Maqbūlī Al-Ahdal. (1st ed). Beirūt: Muassasah Al-Kutub Al-Thaqāfiyyah, p. 135. Al-Baghdādī, Abū Manṣūr 'Abd Al-Qāhir bin Ṭāḥir. (1979). *Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh.* Taḥqīq: Helmī Kāmil As'ad 'Abd Al-Hādī. [Risālah Majestir, Jāmi'ah Umm Al-Qurā, Makkah Al-Mukarramah], p. 10. Ibn Al-Jawzī, *Nawāsikh Al-Qurān,* p. 95.

[27] Muṣṭafā Zaid. (1971). *Al-Naskh fi Al-Qurān Al-Karīm Dirāsah Tashri'iyyah Tārikhiyyah Nadqiyyah.* (2nd ed, vol. 1). Beirūt: Dār Al-Fikr, p. 180.

4. مضاداً له ومتناقضاً معه.

5. متحداً مع المنسوخ في الجنس، وهذا مااشترطه الشافعي وأحمد[28].

وعليه فإنه لايجوز أن يكون الناسخ غير الشارع، وأن لايتجاوز عصر النسخ عصر الرسالة.

ولايجوز النسخ بالإجماع والقياس؛ لأنهما لايعادلان الكتاب والسنة، ولاأقوى منهما.

ولايجوز نسخ الحكم الشرعي بخطاب أنزل قبله ولامعه؛ لوجوب تأخر الناسخ في النزول عن المنسوخ.

ولا يجوز -عند الشافعي وأحمد- نسخ القرآن إلا بقرآن مثله، ولانسخ السنة إلا بسنة مثلها[29].

4. 2 فوائد النسخ

وقع النسخ بالشريعة الإسلامية، ووقع فيها، فقد نسخ الله -عزوجل- بهذه الشريعة، كل شريعة سابقة، وكل دين متقدم عليها، قال تعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ [المائدة: 48].

---

[28] Abū Ḥāmid, *Al-Mustaṣfā min ʻIlm Al-Uṣūl.* (Vol. 1), p. 121. Wa Al-Hamdānī, *Al-I'tibār fī Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh min Al-Āthār.* p. 8. Wa Al-Baghdādī, *Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh,* p. 10. Wa Ibn Al-Jawzī, *Nawāsikh Al-Qurān,* p. 95. Wa Al-Shāfi'ī, *Al-Risālah.* p. 106.

[29] Muṣṭafā Zaid. *Al-Naskh fī Al-Qurān Al-Karīm Dirāsah Tashri'iyyah Tārikhiyyah Nadqiyyah* (Vol. 1), p. 187-188, 205-206.

وتتجلى فائدة هذا النسخ بعد معرفة حِكَمه، فقد نسخ الله الشرائع السابقة بهذا الدين؛ لكونه أكمل الأديان وأتمها، وتشريعه أكمل تشريع يفي بحاجات الإنسانية في مرحلتها التي انتهت إليها بعد أن بلغت أشدها.

ولهذا جاء وافياً بجميع متطلبات الإنسان المادية والمعنوية، ومتطلبات النفس والجسد، والفكر والعقل؛ لتبقى هذه الرسالة، وهذه الشريعة خالدة على مرّ العصور والدهور، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها[30].

وكما وقع النسخ في الشرائع السماوية السابقة، فقد وقع النسخ -أيضاً- في هذه الشريعة الغراء.

فائدة هذا النسخ تظهر بعد معرفة حكمته، فمن ذلك:

1) الاختبار والابتلاء من الله لعباده، في معرفة مدى الانقياد والطاعة والتسليم والرضا، وهل يشكرون الله إن كان النسخ إلى أخف، أو هل يصبرون إن كان إلى أثقل[31].
2) الارتقاء والتدرج في التشريع، وصولاً إلى الكمال[32].
3) مضاعفة الأجر وزيادة الثواب[33]. وهذان الأخيران يتضحان بجلاء في نسخ الأخف بالأثقل.
4) التخفيف على الأمة في الأحكام والتكاليف.
5) بيان فضل الله -عزوجل- على عباده، وبيان رحمته بهم[34].
6) إبقاء ثواب التلاوة.
7) التذكير بنعم الله على خلقه.

---

[30] Al-Thurayā, Maḥmūd ʻAbd Al-Fattāḥ. (1987). *Al-Naskh wa Muwaqif Al-ʻUlamā' minh.* (1st ed). Al-Qāherah: Dār Al-Ḍā', p. 55.

[31] See: Ibnu ʻUthaimīn, *Al-Uṣūl min ʻIlm Al-Uṣūl*, p. 49.

[32] See: Al-Nuḥās, *Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh fī Kitāb ʻAzza Wajall wa Ikhtilāf Al-ʻUlamā' fī zalik Dirāsah*, p. 118.

[33] Ibid, (vol. 1), p. 118.

[34] Ibid.

يقول الإمام السيوطي: "فإن قلت: مالحكمة في رفع الحكم وبقاء التلاوة؟ فاالجواب من وجهين:

أحدهما: أن القرآن كما يتلى ليعرف الحكم منه والعمل به، فيتلى لكونه كلام الله، فيثاب عليه، فتُركت التلاوة لهذه الحكمة.

والثاني: أن النسخ غالباً يكون للتخفيف، فأبقيت التلاوة؛ تذكيراً للنعمة، ورفع المشقة"[35].

8) إظهار "مقدار طاعة هذه الأمة في المسارعة إلى بذل النفوس بطريق الظن، من غير استفصال طلب طريق مقطوع به، فيسرعون بأيسر شيء، كما سارع الخليل إلى ذبح ولده بمنام، والمنام أدنى طريق الوحي"[36]، وهذا واضح فيما نسخت تلاوته دون حكمه.

يقول الإمام الشافعي: "وأنزل عليهم الكتاب، تبياناً لكل شيء، وهدى ورحمة، وفرض عليهم فرائض أثبتها، وأخرى نسخها؛ رحمة لخلقه بالتخفيف عنهم، وبالتوسعة عليهم، زيادة فيما ابتدأهم به من نعمة، وأثابهم على الانتهاء إلى ماأثبت عليهم جنته، والنجاة من عذابه، فعمتهم رحمته فيما أثبت ونسخ، فله الحمد على نعمه"[37].

5. أهم المؤلفات في النسخ

نظراً لأهمية علم النسخ والمنسوخ، فقد أفرده بالتأليف جملة من العلماء، فضلاً عمن تكلم عنه ضمناً كالمفسرين والأصوليين.

---

[35] Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ʻAbd al-Rahman. (1993). *Al-Itqān fī ʻUlūm al-Qur'ān.* (2nd ed, vol. 2). Dimashq, Beirūt: Dār Al-ʻIlm Al-Insāniyyah, p. 713.

تقديم وتعليق: د. مصطفى ديب البغا. دار ابن كثير

[36] Ibid, p. 713.

[37] Al-Shāfi'ī, *Al-Risālah.* p. 109.

وسأقتصر على ذكر أهم هذه المؤلفات المفردة، مذيلاً لها بنبذة موجزة، مرتباً لها وَفْق الترتيب الزمني.

1) **الناسخ والمنسوخ في كتاب الله تعالى**، لقتادة بن دعامة السدوسي (ت: 117هـ)[38] ، وهو أقدم كتاب وصل إلينا في الناسخ والمنسوخ، وهو من رواية همام بن يحيى، الذي دون ماسمعه عن شيخه قتادة، واعتمد المصنفون في النسخ بعدُ على هذه المرويات.

2) **الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز ومافيه من الفرائض والسنن**، لأبي عبيدالقاسم بن سلام الهروي (ت: 224هـ)[39] ، وهو مشتمل على مروياته في النسخ، مرتباً له على وَفْق الأبواب الفقهية، متعرضاً فيه لمسائل الخلاف، سائراً فيه على مفهوم النسخ الشامل، وقد عداه إلى النسخ في السنة[40].

3) **الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عزوجل واختلاف العلماء في ذلك**، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت: 338هـ)[41]، واشتمل الكتاب على مقدمة في الناسخ والمنسوخ، ثم استعرض مؤلفه مروياته في النسخ، مرتباً لها وَفْق ترتيب سور المصحف وآيه، مع اختلاف يسير في بعض المواضع، ذاكراً مكان النزول، شارعاً في ذكر أقوال المفسرين والفقهاء،

---

[38] الكتاب مطبوع بتحقيق: د. حاتم صالح الضامن، في جزء صغير من القطع المتوسط، في ثمان وستين صفحة، وطبع بمطبعة مؤسسة الرسالة في بيروت عدة طبعات، منها الثالثة 1409هـ.

[39] الكتاب مطبوع بتحقيق: محمد بن صالح المديفر، في مجلد واحد من القطع المتوسط، في اثنتي عشرة وأربعمائة صفحة، وطبع بمطبعة مؤسسة الرسالة في بيروت سنة1412هـ، وهو عبارة عن أطروحته لنيل درجة الماجستير، من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

[40] Al-Harawī, Abū ʻUbaid Al-Qāsim bin Salām. (1997). *Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh fī Al-Qurīn Al-ʻAzīz wa ma Fīhi min Al-Farāiḍ wa Al-Sunan.* Taḥqīq: Muḥammad bin Ṣāliḥ Al-Muḍaifir. (2nd ed). Al-Riyāḍ: Maktabah Al-Rushd, wa Sharikah Al-Riyāḍ, p. 47.

[41] الكتاب مطبوع بتحقيق: د. سليمان بن إبراهيم اللاحم، في ثلاث مجلدات من القطع المتوسط، في تسع وتسعمائة وألف صفحة، وطبع بمطبعة مؤسسة الرسالة في بيروت سنة1412هـ، وهو عبارة عن أطروحته لنيل درجة الدكتوراة من جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

وخلافاتهم، مرجحاً في الغالب لما يراه صواباً، رابطاً السابق باللاحق من الآيات[42].

4) **الناسخ والمنسوخ من كتاب الله عزَّ وجل**، لهبة الله بن سلامة بن نصر المقري (ت: 410هـ)[43]، وقد بد أه بمقدمة موجزة عن الناسخ والمنسوخ، و السور التي دخلها النسخ والتي لم يدخلها، وما يقع فيه النسخ، ثم بدأ بسرد الأيات المنسوخة وَفْق سور المصحف ذاكراً الخلاف في النسخ والإحكام إن وجد من غير ترجيح، ثم ختم كتابه ببعض القواعد الكلية في النسخ.

5) **الناسخ والمنسوخ**، لعبدالقاهر البغدادي(ت: 429هـ)[44] ، وفيه مقدمة أصولية عن النسخ، وذكر لوقائع وقضايا النسخ مع الترجيح أحياناً، وذكر مؤلفه الآيات المتفق على ناسخها ومنسوخها أولاً، ثم المختلف فيها، ثم المتفق على منسوخها والمختلف في ناسخها، مرتباً لها وفق ترتيب المصحف.

6) **الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه**، لمكي بن أبي طالب القيسي (ت: 437هـ)[45]، بدأ كتابه بمقدمة أصولية في النسخ، ثم سرد وقائع وتطبيقات النسخ متعرضاً لما يزيد على المائتي واقعة من الوقائع التي ادُّعي فيها النسخ، وقد رتبه وَفْق ترتيب سور المصحف وآيه، ولم يصح عنده منها إلا القليل[46].

---

[42] Al-Nuḥās, *Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh fī Kitāb 'Azza Wajall wa Ikhtilāf Al-'Ulamā' fī zalik Dirāsah*, p. 175-188.

[43] الكتاب مطبوع بتحقيق: زهير الشاويش ومحمد كنعان، في جزء واحد من القطع المتوسط، في خمس عشرة ومائتين صفحة، وطبعه المكتب الإسلامي في بيروت ودمشق عدة طبعات ومنها الطبعة الثانية سنة 1406هـ.

[44] الكتاب مخطوط، بتحقيق: حلمي كامل أسعد عبدالهادي، وهو عبارة عن أطروحته لنيل درجة الماجستير، من جامعة أم القرى في مكة المكرمة سنة 1399-1400هـ.

[45] الكتاب مطبوع بتحقيق: د. أحمد حسن فرحات، في مجلد واحد من القطع المتوسط، في تسع وستين وأربعمائة صفحة، ونشرته دار المنارة في جدة، سنة 1406هـ.

[46] Ibn Abī Ṭālib, *Al-Īḍāḥ li Nāsikh Al-Qurān wa Mansūkh wa Ma'rifah Uṣūlihi wa Ikhtilāf Al-Nās fihi*, p. 24-25.

7) **الناســـخ والمنســـوخ في القرآن الكريم**، للقاضـــي أبي بكر بن العربي المعافري(ت: 543هـ)[47] ، واشتمل كتابه على مقدمة في النسخ، وتعرض فيهـا للمكي والمـدني، وآخر مـانزل من القرآن، ثم تعرض لتعـداد الآيات المنسوخة، وَفْق ترتيب سور المصحف وآيه، مبيناً اختلاف العلماء، مرجحاً مايراه موافقاً لاختياره.

8) **نواســخ القرآن**، لجمال الدين أبوالفرج عبدالرحمن بن علي، المعروف بابن الجوزي(ت: 597هــ)[48] ، وقد بدأ كتابه بمقدمة في الناسخ والمنسوخ، ثم تعرض لذكر وقائع النسـخ، فبلغت حوالي سـبعاً وأربعين ومائتين واقعة من الوقائع التي ادُّعي فيها النسخ، ورتبها وَفْق ترتيب سور المصحف وآيه، فلم يصـــح عنـده إلا القليـل منهـا[49]، ذاكراً اختلاف العلمـاء فيهـا، مفنـداً لأكثرها.

9) **ناسـخ القرآن العزيز ومنسـوخه**، لهبة الله بن بن عبدالرحيم المعروف بابن البارزي (ت: 738هـــ)[50]، واشـتمل كتابه على مقدمة في النسـخ من حيث التعريف والأنواع، ثم ذكر عدد الآيات المنسوخة والناسـخة، ثم ابتدأ بســرد الآيات المنســوخة رامزاً لها بحرف (م)، والآيات الناســخة رامزاً لها بحرف (ن)، على ترتيب ســـور المصـــحف، ثم اختتم كتابه بذكر بعض الضوابط التي يعرف بها النسخ.

---

[47] الكتاب مطبوع بتحقيق: د. عبدالكبير العلوي المدغري، في مجلدين من القطع الكبير، في ثمان وعشرين وسبعمائة صفحة، ونشرته وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية في المغرب سنة 1408هـ، وهو عبارة عن أطروحته لنيل درجة الدكتوراة، من جامعة القرويين في المغرب.

[48] الكتاب مطبوع بتحقيق: محمد أشرف علي الملباري، في مجلد واحد من القطع المتوسط، في إحدى وسبعين وخمسمائة صفحة، وطبع بمطبعة الجامعة الإسلامية سنة 1404هـ، وهو عبارة عن أطروحته لنيل درجة الماجستير، من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

[49] Ibn Al-Jawzī, *Nawāsikh Al-Qurān*, p. 63-64. .

[50] الكتاب مطبوع بتحقيق: د. حاتم صالح الضامن، في جزء صغير من القطع المتوسط، في سبع وستين صفحة، وطبعته مؤسسة الرسالة في بيروت عدة طبعات، منها الطبعة الرابعة سنة 1408هـ.

10) **النسخ في القرآن الكريم، دراسة تشريعية تاريخية نقدية،** للدكتور: مصطفى زيد[51]، وهو مشتمل -كما يتضح من عنوان الكتاب - على دراسة تشريعية، وتاريخية، ونقدية، لموضوع النسخ، وتحدث فيه مؤلفه عن النسخ من الناحية النظرية، ثم الناحية التطبيقية، مستعرضاً دعاوي النسخ بعد استخلاصها من كتب الناسخ والمنسوخ، ذاكراً الآراء، والأقوال، والرد عليها، مرجحاً لما اختاره من وقائع النسخ، ويعد من أفضل الدراسات المعاصرة التي تحدثت عن موضوع النسخ.

11) **النسخ وموقف العلماء منه،** للدكتورة: ثريا محمود عبدالفتاح[52]، والكتاب عبارة عن دارسة أصولية لموضوع النسخ، تعرضت فيه للجانب النظري فقط، من غير استعراض لدعوى النسخ، ووقائعه، والكتاب جيد في بابه.

6. الخاتمة

هذه أهم النتائج التي خلُصت إليها من خلال هذا البحث:

أولاً: يعد علم الناسخ والمنسوخ من أوجب العلوم التي يجب على المكلف تعلمها؛ وذلك لتوقف معرفة الكثير من الأحكام الشرعية على معرفته والعلم به، وهو ثابت عند المسلمين سمعاً وعقلاً ن وخالف في ذلك بعض الطوائف.

ثانياً: كان مصطلح النسخ عند المتقدمين أوسع مفهوماً وأشمل إطلاقاً، حيث كان يدخل تحته جملة من دلات الألفاظ كالعموم والخصوص، والإطلاق والتقييد، والإجمال والتبيين ونحوذلك، ولم يستقر تحديد هذا المصطلح إلا عند المتأخرين.

---

[51] الكتاب مطبوع في مجلدين من القطع المتوسط، في ثمانٍ وتسعمائه صفحة، وطبع عدة طبعات، منها طبعة دار الفكر في بيروت، الثانية سنة1391هـ.

[52] الكتاب مطبوع في جزء واحد من القطع المتوسط في واحد وستين ومائة صفحة، ونشرته دار الضياء في القاهرة، سنة 1408هـ.

ثالثاً: للنسخ شروط تتعلق بالحكم الناسخ، وشروط تتعلق بالحكم المنسوخ، لا بد من توافرها ليصح القطع بأن دعوى النسخ صحيحة.

رابعاً: من حكم النسخ الارتقاء والتدرج في التشريع، وصولاً إلى الكمال، ومضافعة الأجر وزيادة الثواب، والتذكير بنعم الله وفضله على العباد، إلى غير ذلك من الحكم الجليلة والفوائد العظيمة.

خامساً: نظراً لأهمية علم النسخ والمنسوخ، فقد أفرده بالتأليف جملة من العلماء قديماً وحديثاً، ومن أشهر هذه المصنفات قديماً: (**الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عزوجل واختلاف العلماء في ذلك**)، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت: 338هـ)، و(**الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه**)، لمكي بن أبي طالب القيسي (ت: 437هـ)، (**الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم**)، للقاضي أبي بكر بن العربي المعافري (ت: 543هـ)، (**نواسخ القرآن**)، لجمال الدين أبوالفرج عبدالرحمن بن علي، المعروف بابن الجوزي (ت: 597هـ) وحديثاً: (**النسخ في القرآن الكريم، دراسة تشريعية تاريخية نقدية**)، للدكتور: مصطفى زيد (ت: 1398هـ).

المراجع والمصادر:

REFERENCES

Abū Ḥāmid, Muḥammad bin Muḥammad Al-Ghazalī. (N.d.). *Al-Mustaṣfā min ‘Ilm Al-Uṣūl wa Ma’ahu Kitāb Fawātiḥ Al-Raḥmaut li Muḥībbullah bin ‘Abd Al-Shakūr*. (Vol. 1). Beirūt: Dār Iḥyā’ Al-Turath Al-‘Arabī.

Al-Baghdādī, Abū Manṣūr ‘Abd Al-Qāhir bin Ṭāḥir. (1979). *Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh.* Taḥqīq: Helmī Kāmil As’ad ‘Abd Al-Hādī. [Risālah Majestir, Jāmi’ah Umm Al-Qurā, Makkah Al-Mukarramah].

Al-Baṣarī, Abū Al-Hussīn bin ʻAlī. (1964). *Al-Mu'tamad fī Uṣūl Al-Fiqh.* Taḥqīq: Muḥammad Ḥamīdullah wa Ākharūn. (Vol. 1). Dimashq.

Al-Farāhīdī, Al-Khalīl bin Aḥmad. (N.d.). *Mu'jam Kitāb al-ʻAin.* Taḥqīq: Mahdī Al-Makhzūmī wa Ibrāhīm Al-Sāmara'ī. (vol. 4). Al-ʻIrāq: Wizārah Al-Thaqāfah wa Al-I'lām, Dār Al-Rashīd.

Al-Hamdānī, Muḥammad bin Mūsā bin ʻUthman. (1966). *Al-I'tibār fī Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh min Al-Āthār.* (1st ed). Ḥamaṣ: Maṭba'ah Al-Andalus.

Al-Harawī, Abū ʻUbaid Al-Qāsim bin Salām. (1997). *Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh fī Al-Qurīn Al-ʻAzīz wa ma fihi min Al-Farāiḍ wa Al-Sunan.* Taḥqīq: Muḥammad bin Ṣāliḥ Al-Muḍaifir. (2nd ed). Al-Riyāḍ: Maktabah Al-Rushd, wa Sharikah Al-Riyāḍ.

Al-Ja'barī, Abū Isḥāq Burhān Al-Dīn Ibrāhīm bin ʻUmar. (1988). *Rusūkh Al-Aḥbār fī Mansūkh Al-Akhbār.* Taḥqāq: Ḥassan muḥammad Maqbūlī Al-Ahdal. (1st ed). Beirūt: Muassasah Al-Kutub Al-Thaqāfiyyah.

Al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad bin ʻAlī Abū Bakar Al-Rāzī Al-Ḥanafī. (1994). *Aḥkām Al-Qurān.* Taḥqīq: ʻAbd Al-Salām Muḥammad ʻAlī Shāhīn. (1st ed, vol. 1). Beirūt: Dār Al-Kutub Al-ʻIlmiyyah.

Al-Jawziyyah, Ibn Qayyim. (1993). *I'lām Al-Muwaqi'īn 'an Rabb Al-'Ālamīn.* Taḥqīq: ʻIṣām Al-Dīn Al-Ṣabābaṭī. (1st ed, vol. 1). Al-Qāherah: Dār Al-Ḥadīth.

Al-Juwainī, Abū Al-Ma'ālī ʻAbd Al-Malik bin ʻAbd Allah bin Yūsuf. (1991). *Al-Burhān fī Uṣūl Al-Fiqh.* Taḥqīq: ʻAbd Al-ʻAẓīm Maḥmūd Al-Dīb. (3rd ed, vol. 2). Al-Manṣūrah: Dār Al-Wafā'.

Al-Naysābūrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū Al-Ḥassan Al-Qushairī. (N.d.). *Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣar Bi Naql Al-ʻAdl Ilā Rasūlillah s.a.w.* Taḥqīq: Muḥammad Fuād al-Bāqī. Beirūt: Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʻArabī.

Al-Nuḥās, Abū Ja'far bin Muḥammad bin Ismā'īl. (1991). *Al-Nāsikh wa Al-Mansūkh fi Kitāb 'Azza Wajall wa Ikhtilāf Al-'Ulamā' fī zalik Dirāsah*. Taḥqīq: Sulaimān bin Ibrāhīm Al-Laāhim. (1st ed, vol. 1). Beirūt: Muassasah Al-Risālah.

Al-Shāfi'ī, Muḥammad bin Idrīs. (N.d.). *Al-Risālah.* Taḥqīq: Aḥmad Muḥammad Shākir. N.p.

Al-Shāṭibī, Abū Isḥāq Ibrāhīm bin Mūsā. (1996). *Al-Muwāfaqāt.* Taḥqīq: Abī 'Ubaydah Mashhūr bin Ḥassan Āli Salmān. (1st ed, vol. 3). Al-Khubar: Dār Ibn 'Affān.

Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn 'Abd al-Rahman. (1993). *Al-Itqān fī 'Ulūm al-Qur'ān.* (2nd ed, vol. 2). Dimashq, Beirūt: Dār Al-'Ilm Al-Insāniyyah.

Al-Thurayā, Maḥmūd 'Abd Al-Fattāḥ. (1987). *Al-Naskh wa Muwaqif Al-'Ulamā' minh.* (1st ed). Al-Qāherah: Dār Al-Ḍā'.

Al-Zamakhsharī, Jār Allah bin 'Umar. (N.d.). *Asās Al-Balāghah.* Taḥqīq: 'Abd Al-Raḥīm Maḥmūd. Beirūt: Dār Al-Ma'rifah.

Ibn 'Abd Al-Barr, Abū 'Umar Yūsuf. (1993). *Jāmi' Bayān Al-'Ilm wa Faḍlih.* Taḥqīq: Abī Al-Ashbāl Al-Zuhairī. (1st ed, vol. 1). Al-Dammam: Dār Ibn Al-Jawzī.

Ibn Abī Ṭālib, Abū Muḥammad Makkī Al-Qaysī. (1985). *Al-Īḍāḥ li Nāsikh Al-Qurān wa Mansūkh wa Ma'rifah Uṣūlihi wa Ikhtilāf Al-Nās fihi.* Taḥqīq: Aḥmad Ḥassan Farḥāt. (1st ed). Jeddah, Makkah: Dār Al-Manārah.

Ibn Al-Ḥājib, Jamāl Al-Dīn Abī 'Amrū Al-Muqri'. (1984). *Muntahā Al-Wuṣūl wa Al-Amal fī 'Ilmī Al-Uṣūl wa Al-Jidal.* (1st ed). Beirūt: Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyyah.

Ibn Al-Jawzī, Jamāl al-Dīn Abī Al-Farj 'Abd al-Raḥman bin 'Alī. (1983). *Nawāsikh Al-Qurān.* Taḥqīq: Muḥammad Ashraf 'Alī Al-Malbarī. (1st ed). Al-Madīnah Al-Munawwarah: Al-Jāmi'ah Al-Islāmiyyah.

Ibn Ḥazim, 'Alī bin Aḥmad bin Ḥazim Al-Āmadī. (1979). *Al-Iḥkām fī Uṣūl Al-Aḥkām.* (1st ed, vol. 4). Beirūt: Dār Al-Āfāq Al-Jadīdah.

Ibn Jarīr Al-Ṭabarī, Abū Ja'far Muḥammad. (N.d). *Jāmi' Al-Bayān 'an Ta'wīl Āyy Al-Qur'ān*. Taḥqīq: Maḥmūd Muḥammad Shākir. (2nd ed, vol. 2). Miṣr: Dār Al-Mu'arif, p. 472.

Ibn Taimiyyah. (N.d.). *Al-Majmū' Fatāwā.* Ed: 'Abd al-Raḥman bin Muḥammad bin Qāsim wa ibnuhu Muḥammad. (Vol. 13.), N.p.

Ibnu 'Uthaimīn, Muḥammad bin Ṣāliḥ. (1988). *Al-Uṣūl min 'Ilm Al-Uṣūl.* (2nd ed). Al-Riyāḍ: Dār Ṭayyibah.

Ibnu Qudāmah, Muwaffiq Al-Dīn 'Abd Allāh bin Aḥmad bin Qudāmah Al-Jamā'īlī Al-Maqdisī. (1995). *Rauḍah Al-Nāẓir wa Jannah Al-Manāẓir fī Uṣūl Al-Fiqh 'alā Mazhab Al-Imām Aḥmad bin Ḥanbal.* Taḥqīq: 'Abd Al-Karīm bin 'Alī Al-Namlah. (4th ed, vol. 1). Al-Riyāḍ: Maktabah Al-Rushd.

Muṣṭafā Zaid. (1971). *Al-Naskh fī Al-Qurān Al-Karīm Dirāsah Tashri'iyyah Tārikhiyyah Nadqiyyah*. (2nd ed, vol. 1). Beirūt: Dār Al-Fikr.